

71/71 شرح كتاب منتقى الاخبار/ كتاب الصلاة/ عبدالعزيز بن باز

- بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم صلي على اما بعد فقال الامام وعبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في ملتقى الاخبار وعن علي قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي حين - [00:00:02](#)

تزيغ الشمس ركعتين وقبل نصف النهار اربع ركعات يجعل التسليم في اخره. رواه النسائي. باب جواز للتنفل جالسا والجمع بين القيام والجلوس في الركعة الواحدة. عن عائشة قالت لما بدل رسول الله صلى الله عليه واله - [00:00:22](#)

وسلم وثقل كان اكثر صلواته جالسا متفق عليه وعن حفصة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلى في صبحته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في صبحته قاعدا - [00:00:42](#)

وكان يقرأ بالسورة فيرثها حتى تكون اطول من اطول منها حتى تكون اطول من اطول منها الاطول حتى تكون اطول من اطول منها. رواه احمد ومسلم والنسائي والترمذي وصححه. وعن عمران ابن - [00:01:02](#)

انه سأل النبي صلى الله عليه واله وسلم عن صلاة الرجل قاعدا قال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر قائم. ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد. رواه الجماعة الا مسلما - [00:01:22](#)

عائشة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم. واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد. رواه الجماعة الا - [00:01:42](#)

وعن عائشة رضي الله عنها ايضا انها لم ترى النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي صلاة الليل اذ انقض حتى اثم وكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين او اربعين - [00:02:02](#)

اية ثم ركع رواه الجماعة وزادوا الا ابن ماجة ثم يفعل في الركعة الثانية كذلك وعن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي متربعا رواه الدارقطني. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:02:22](#)

اللهم وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى اما بعد فهذه الاحاديث عن عائشة وحفصة وغيرها على صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بعدما كبر بعدما بدن يعني - [00:02:42](#)

كما كان يصلي بعض الليل قاعدا بعض الليل قائما حديث ضعيف والمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في الظهر انه كان يصلي بعد الزوال اربع ركعات سنة الظهر التسليم فيه هذا المحفوظ عليه صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وغيرها وبعد الظهر ركعتين راتبة - [00:03:02](#)

هذا المحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا تسليميتين وبعدها ركعتين. وقال صلى الله عليه وسلم من حافظ على اربع قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله تعالى على النار اذا صلى اربعا بعدها واربعا قبلها صار افضل - [00:03:32](#)

واما في الليل فكان يتهدج طويلا عليه الصلاة والسلام ويطيل في القراءة ويرتل كان يقرأ قراءة مرتبة يقف عند الرحمة يسأل ذاته واذا الرجل يسأل هذا هو السنة الترتيل والتأني في القراءة والتدبر والتعقل حتى يستفيد من قراءته. كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك

مباركا ليدبروا آياته - [00:03:49](#)

وليتذكر اولوا الالباب. ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يقرأ حتى تكون السيرة يقرأها بسبب الترتيب اطول من التي بعدها من اي من التي اطول منها المقصود انه كان صلى الله عليه وسلم يرتل القراءات في تهجده ويتدبر ويتعقل ويسأل الله ان يصل الرحمة ويتعب عند الوعي - [00:04:18](#)

ويسبح الله ويعظمه عند رأس التسبيح. فينبغي للمؤمن ان يتأسى به في ذلك وكان بعدما كبر سنه يصلي قاعدا يطيل القراءة والركوع والسجود وربما صلى قائما بعض الركعة وربما قرأ فاذا وصل عند الركوع قام وركع. فله في صلاة الليل بعد ما ثلاث حالات - [00:04:42](#)

انه كان يقرأ قاعدا ويركع ويسجد وهو قاعد هذه حالة. والحالة الثانية انه كان يقرأ بعد القراءة ثم يقف ويصمم القراءة ويقف ثم يركع. يعني بعض القراءة جالس وبعضها قائم - [00:05:20](#)

الثالثة انه كان يقرأ قاعدا ثم يقوم يركع فكلها جائزة التهجد بالليل ان شاء صلى جالسا وان شاء صلى قائم قائم قائم وان شاء قرأ بعد القراءة هو جالس ثمكملها وهو قائم الامر في هذا واسع - [00:05:40](#)

في صلاة الليل السنة ان يسلموا الاثنتين صلاة الليل وانما يسلم من كل ثنتين. صلاة الليل والنهار مثنى مثلا اما الايثار فيكون واحدة يوتر بواحدة يختم صلاته بواحدة. وان اوتر بثلاث صار بها جميعا او بخمس شر بها جميعا - [00:06:00](#)

فلا بأس كما فعله النبي في بعض الاحيان عليه الصلاة والسلام. وربما ستر وربما سبعا جميعا ولما جلس في السادسة الاول ثم قام واتى بالسابعة وترا ولكن الافضل ثنتين يسلم منكم الاثنتين - [00:06:29](#)

سنة وكان اذا جلس يجلس متربعا هكذا فلا تريع والستر له اليمنى الى الجهة اليسرى يريد له اليسرى الى الجهة اليمنى ويتربى لانه اريح اريح له في هذا القراءة وان جلس مستنفض او محتدي او متورك او مفترس فلا حرج اي قاعدة قاعدة - [00:06:49](#)

فلا بأس لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ال عمران صلي قاعدا فلن يحدد قعود او محتما كله جائز لكن الافضل المتربعة هكذا في هذا القيام الجلوس في هذا القيام. واذا صلى قائما - [00:07:19](#)

فهو افضل وان صلى جالسا فهو يستطيع فهو على النص. لكي يستطيع وصلى قاعد يكون له نصف الاجر القائم وان شق عليه صلى على جنبه لقوله صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما فان الصلاة قائما فان الشرفاء على جنب فان لم تستطع فمستلقيا - [00:07:38](#)

المريض الاحوال الاربعة ان استطاع القيام صلى قائم وان لم يستطع صلى قاعد فان عجل صلى على جنب فان لم يستطع صلا مستاقيا ورجلاه الى القبلة فانشق عليه ولكن يستطيع مع المشقة فيكون على النص نصف الاجر اذا صلى قائم - [00:08:06](#)

لكن اذا كان يشق لا يستطيع يصلي قائم. فان عجز عن القعود صلى على جنبه واجره كامل. فان شق فان عجز صلى مستلقيا والله يقول فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وفق الله الجميع. يقول الملك رحمه الله تعالى - [00:08:32](#)

باب النهي عن الصلاة بعد الاقامة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم باب النهي عن الصلاة الاقامة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا - [00:08:51](#)

رواه الجماعة الا البخاري. وفي رواية لاحمد الا التي اقيمت. وعن عبد الله ابن مالك ابن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رأى رجلا وقد اقيمت الصلاة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله - [00:09:11](#)

صلى الله عليه واله وسلم لاف به الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصبح اربعة اربعا متفق عليه. باب الاوقات المنهي عن الصلاة فيها. عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. متفق عليه. وفي لفظ لا صلاة بعد صلاتين. بعد الفجر حتى - [00:09:51](#)

طلوع الشمس وبعد العصر حتى تغرب. رواه احمد والبخاري. وعن عمر ابن الخطاب ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. وبعد العصر حتى تغرب الشمس. وروى ابو هريرة مثل ذلك متفق عليه - [00:10:09](#)

وفي لفظ عن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع

الشمس. رواه البخاري. ورواه احمد وابو داوود. وقال فيه بعد صلاة العصر. وعن عمر ابن - [00:10:29](#)

عبس فقال قلت يا نبي الله اخبرني عن الصلاة؟ قال صلي صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس انتفع فانها تطمع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صلي فان الصلاة - [00:10:49](#)

مشهودة محظورة حتى يستقل الظل بالرمح. ثم اقصر عن الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم. فاذا فاقبل الفية فصلي فان الصلاة مشهودة محظورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب فانها - [00:11:09](#)

بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار. رواه احمد ومسلم. ولابي داوود ولابي داوود نحوه واوله عنده قلت يا رسول الله اي الليل اسمع؟ قال جوف الليل الاخر فصل ما شئت فان الصلاة مشهودة - [00:11:29](#)

مكتوبة حتى تصلي الصبح وهذه النصوص الصحيحة تدل على ان النهي في الفجر لا يتعلق بطلوعه بالفعل كالعصر وعن يسار المولى ابن عمر قال رأني ابن عمر وانا اصلي بعدما طلع الفجر فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:11:49](#)

خرج علينا ونحن نصلي هذه الساعة فقال لبيغ شاهدكم غائبكم الا صلاة الا صلاة بعد الا ركعتين رواه احمد وابو داوود. وعن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه واله - [00:12:10](#)

سلم ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم ظهيرة وحين تضيقوا للغروب حتى تغرب. رواه الجماعة الا البخاري. وعن دكوان مولى عائشة انها حدثته - [00:12:30](#)

ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي بعد العصر وينهي عنها ويواصل وينهي عن الوصال رواه ابو داوود في الحديثين الاولين النهي عن الصلاة بعد الاقامة. وان الواجب على المأموم اذا اقيمت الصلاة لا يشتغل بشيء. بل يقطع النافلة ويدخل في - [00:12:50](#)

مريضة ولا ينشغل بنافلة اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. واذا كان قد دخل في نافلة تحية المسجد او راتبة تقطعها الا اذا كان في اخرها قد انتهى ادركها الركوع الثانيكملها ما بقي ركعة - [00:13:12](#)

والاحاديث الاخيرة تدل على وجوب ترك الصلاة في اوقات النهي وان الواجب على المسلم ان يحذر الصلاة في اوقات النهي التي بينها الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى انه بعد صلاة الفجر الى ان ترتفع الشمس بعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس - [00:13:29](#)

وعند وقوفها قبيل الزوال حتى تزول وما عدا هذا كله وقت صلاة الليل كله وقت صلاة. ما بين الظهر والعصر كله وقت صلاة. وما بين ارتفاع الشمس الى وقوفها ولهذا قال صلى فاذا ارتفعت فصلي فان الصلاة مشلولة محظورة الى ان تقف الشمس - [00:13:51](#)

هذه الاوقات كلها يجب فيها ترك الصلاة صلاة الفجر الى ان ترتفع الشمس بعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس. وعند وقوفها قبيل الظهر لا يصلي حتى تزول اذا وقفت يعني توسطت السماء قبل ان تنتمي الى المغرب هذا وقت الوقوف - [00:14:16](#)

واختلف العلماء هل يتلو وقت النهي؟ من طلوع الفجر او من فعل الصلاة والصواب انه من طلوع الفجر بعد الصلاة ومن طلوع الفجر. الا الراتبة الفجر او سنة التحيت ولهذا في كثير من النصوص لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر - [00:14:38](#)

اذا طال الفجر لا يصلي الا سنة الفجر او تحية المسجد ان كان صلى الراتبة في بيته لانها من ذوات هكذا اذا دخل المسجد بعد العصر او بعد الصبح يصلي تحية المسجد لانها من ذوات الاسباب فلا ينهي عنها - [00:15:01](#)

قال هكذا سنة الوضوء لو توطأ بعد العصر صلى ركعتين او بعد الصبح ركعتين وهكذا لو طاف من مكة لو طاف بالكعبة بعد العصر او طه بعد الفجر يصلي ركعتين. لان من درجة الاسباب - [00:15:20](#)

وهكذا لو كسبت الشمس كسبت بعد العصر صلى صلاة الخسوف لانها من دورة الاسفل. وفق الله الجميع نعم الملك رحمه الله تعالى باب الرخصة في اعادة الجماعة وركعتي الطواف في كل وقت. عن يزيد ابن الاسود قال - [00:15:36](#)

مع النبي صلى الله عليه واله وسلم حجته صليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلاته انحرف فاذا هو برجلين في اخرى القوم لم يصليا فقال علي بهما فجيء بهما ترعد فرائضهما فقال - [00:15:56](#)

قال ما منعكما ان تصليا معنا؟ فقالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد

جماعة فصليا معهم فانها لك ما نافلة. رواه الخمسة الا ابن - [00:16:16](#)

وفي لفظ لابي داوود اذا صلى احدكم في رحله ثم ادرك الصلاة مع الامام فليصلها معه فانها له نافلة وعن جبير ابن مطعم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت - [00:16:36](#)

صلى اي ساعة شاء من ليل او نهار رواه الجماعة الا البخاري. وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال يا بني عبد المطلب او يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا يطوف بالبيت ويصلي فانه لا صلاة بعد الفجر حتى - [00:16:56](#)
تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا عند هذا البيت يطوفون ويصلون رواه الدارقطني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله واله واصحابه. اما بعد فهذه الاحاديث تدل على جواز صلاة النافلة - [00:17:16](#)
وقت النهي اذا كانت بعد الطواف او في اعادة الجماعة لانه صلى الله عليه وسلم امر من صلى ثم ادرك الجماعة يصلي معهم. وتقول له نافلة وهكذا جاء في حديث ابي ذر لما - [00:17:36](#)

قال صلى الصلاة لوقتها. فان اقيمت وانت في المسجد فصلي معهم. وان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة ولا تقول صليته فلا اصلي هكذا حديث لا تمنعه عن الظاهر بهذا البيت وصلى ان شاء من الليل والنهار ويدل على ان الاسباب - [00:17:55](#)
الصلاة في وقت النهي لانه متى طاف فقد اخذ بالشعب فشرعت له الركعتان ولو كان بعد العصر او بعد الفجر لقوله لان ساعة يعمر العصر والصبح وهكذا قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن الصلاة ونسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك - [00:18:21](#)
فلو نام ولم يستيقظ الا عند طلوع الشمس صلى. ولو نام عن الظهر او العصر فلم يستيقظ الا بعد العصر صلى يعمر الحج من نام عن الصلاة او نسيها فليصلي قوله تعالى اقم الصلاة لذكري - [00:18:44](#)

الفائزات ليس لها وقت نهي الفريضة صلاها حين يستيقظ حين يذكر وهكذا تحية المسجد بعد العصر ليجلس ينتظر المغرب او للدرس او بعد الفجر للدروس او يجلس في المسجد حتى تطلع الشمس فانه يصلي ركعتين ركعتين التحية - [00:19:03](#)
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. اللفظ الاخر اذا دخل المسجد فليرجع ركعتين قبل ان يجلس وهكذا في وقت الخطبة والامام يخطب يوم الجمعة فانه يصلي ركعتين. وان كان مأمورا بالانصات لكن بعد ان يصلي - [00:19:32](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لما دخل سليك الاطفان وهو يخطب قال اصليت قبل ان تجي؟ قال لا. قم فصلي ركعتين. مع اذا سجد التالي وانه اذا لم يسجد باب سجود المستمع اذا سجد التالي وانه اذا لم يسجد لم يسجد. نعم. عن ابن عمر قال - [00:19:54](#)
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرأ علينا السورة فيقرأ السجدة فيسجد ونسجد معه حتى ما احدنا مكانا لموضع جبهته متفق عليه. ولمسلم في رواية من غير صلاة. وعن عطاء بن يسار ان رجلا - [00:20:18](#)
رأى عند النبي صلى الله عليه واله وسلم السجدة فسجد فسجد النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم قرأ رأى اخر عنده السجدة فلم يسجد فلم يسجد النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله قرأ - [00:20:38](#)

امن عندك السجدة فسجدت وقرأت فلم تسجد. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم كنت امامنا فلو سجدت سجدت رواه الشافعي في مسنده هكذا مرسل. قال البخاري وقال ابن مسعود لتميم ابن حزم وهو غلام - [00:20:58](#)
فقرأ عليه سجدة فقال اسجد فانك امامنا فيها عن زيد ابن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه واله وسلم والنجم فلم يسجد فيها. رواه الجماعة الا ابن ماجه. ورواه الدارقطني وقال فلم يسجد منا احد - [00:21:18](#)

وهو حجة في ان السجود لا يجب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اما بعد هذه الاحاديث بما يتعلق بسجود التلاوة سجود التلاوة سنة اذا قرأ الانسان اية - [00:21:38](#)
السجدة شفع له ان يسجد. سواء كان في الصلاة او في خارجها. ولهذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم في سورة تنزيل السجدة وغيرها وسجد الناس معه. وسجد فيه الى السماء وانشقت واقرأ باسم ربك وسجد الناس معه. فالسنة لمن - [00:21:58](#)
والسجدة يسجد في الصلاة وخارجها. ويسجد من يستمع له. ان كان معه وان كان في خارج الصلاة سجد من يستمع اما من لا يستمع

فلا يشفع له ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سجد سجد الناس معه عليه الصلاة والسلام. ولقصة ابن مسعود مع تميم قال فانك
[00:22:18](#) -

هنا ولقصة زيد ابن ثابت فانه قرأ النبي صلى الله عليه وسلم السجدة فلم يسجد. فدل ذلك على ان القارئ من المسجد لم يسجد
مستمع ودل ذلك على ان السجدة ليست واجبة. لانها لو كانت واجبة لامرهن بالسجود - [00:22:44](#)
فلما قرأ زيد سورة النجم ولم يسجد ولم يأمره النبي بالسجود دل على عدم الوجوب. اخذ العلماء منها من ذلك ان سجود التلاوة ليس
بواجب انه مستحب واما رواية عطاء فهي مرسلة ومرسل ضعيف في كونه امر القارئ ان يسجد لكن يؤخذ من الادلة الاخرى السابقة
- [00:23:05](#)

واما رواية انه سجن في الظهر فهي رواية ضعيفة انما محفوظ السجود في في الجهرية. واما السرية فلم يحفظ انه سجد فيها. ولا
يشرع للامام لان يحصل فيها تلبيس على الناس اذا سجد ظنوا انه سهي وترك الركوع فالافضل والذي ينبغي للامام - [00:23:27](#)
اذا سجد اذا قرأ في السرية ما في سجدة لا يسجد لان لا يشوش على الناس. انما السجود في الجهرية لانهم يسمعون ويعرفون انه
سجن للتلاوة اما في السرية فانهم لا يعرفون ذلك فلو سجد لحصل تشويش وظنوا انه شاهي فنبهوه - [00:23:54](#)
انه سجد في الظهر رواية ضعيفة. والله اعلم نعم. قال الامام عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في ملتقى الاخبار باب سجودي
على الدابة وبيان انه لا يجب بحال عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قرأ عام الفتح سجدة - [00:24:14](#)
فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساجد في الارض. حتى ان الراكب ليسجد على يده. رواه ابو داوود وعن عمر رضي الله عنه انه
قرأ على المنبر يوم الجمعة سورة النحل حتى جاء السجدة فنزل وسجد وسجد الناس - [00:24:34](#)
حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاء السجدة قال ايها الناس انا نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا
اثم عليه. رواه البخاري. وفي لفظ له ان الله لم يفرض علينا السجود الا ان - [00:24:54](#)

باب التكبير للسجود وما يقول فيه عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يقرأ القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد
وسجدنا رواه ابو داوود. وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله - [00:25:14](#)
عليه واله وسلم يقول في سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته رواه الخمسة الا ابن ماجه
وصححه الترمذي. وعن ابن عباس قال كنت عند النبي صلى الله - [00:25:34](#)
عليه واله وسلم فاتاه رجل فقال اني رأيت البارحة فيما يرى النائم كاني اصلي الى اصل شجرة فقرأت السجدة فسجدت فسجدت
الشجرة لسجودي فسمعتها تقول اللهم احطط عني بها وزرا - [00:25:54](#)
واكتب لي بها عندك اجرا واجعلها لي عندك ذخرا. قال ابن عباس رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم قرأ السجدة فسجد فسمعته
يقول في سجوده مثل الذي اخبره الرجل عن قول الشجرة رواه ابن ماجه والترمذي - [00:26:14](#)
فيه وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود عليه السلام. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله رسول الله وعلى اله واصحابه
ومن اهتدى بهم اما بعد في هذه الاحاديث بيان شرعية سجود التلاوة كما تقدم - [00:26:34](#)

يسحب للقارئ اذا سجد اذا قرأ سجدة التلاوة ان يسجد. والمستمعون ان يسجدوا. من فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
او القرآن في مجلسه فيسجد ويسجد الناس معه سمي التلاوة فدل على شرعية سجود التلاوة انه سنة في - [00:26:54](#)
وخارجها لفعله صلى الله عليه وسلم في اوقات كثيرة وهكذا لو كان راكبا سجد في الهواء يسجد في الهواء لو كان راكبا كما كان
يصلي النافلة على بعيد في السفر ويركع من السجود في الهوى في النافلة في السفر على البعير هكذا - [00:27:14](#)
تلاوة من باب اولى وخطب عمر رضي الله عنه مر بالسجدة فنزل وسجد وسجد الناس كما روي عن النبي كما تقدم وفي مرة اخرى
اخبرهم انه لا يجوز والسجود وانها سنة لم يفرض الله ذلك ولم ينزل ولم يسجد. ليبين لهم رحمة رضي الله عنه ان سبل التلاوة ليس -
[00:27:38](#)

لازم ولكنه مستحب. تقدم انه صلى الله عليه وسلم قرأ عليه الزيد ابن النجم فلم يسجد فيها. فدل ذلك على ان السجون غير واجب

وتقدم انه قرأها مرة من مكة فسجد وسجد الناس معه. فدل ذلك على ان سجد التلاوة سنة وليس بفريضة - [00:28:04](#) والافضل ان السجود ان يكبر الله اكبر. ولم يرد التكبير عند الرفع ولا سلام اذا كان خارج الصلاة. يكبر عند السجود فقط هذا هو والوالد

رواه ابو داود صحيح الحاكم اما في الصلاة فانه يكبر عند الفرج والرفع اذا سجدت التلاوة - [00:28:24](#) يكبر عند الخبز والرفع. لانه صلى الله عليه وسلم كان في صلاته اذا سجد كبر واذا رفع كبر في الصلاة يشمل سجود التلاوة وسجود

الصلاة يكبر عند الخوف وعند الرفع. ويقول في سجود التلاوة مثل ما - [00:28:48](#) الصلاة سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد لوجه الذي خلقه وصوره وبصره بحوله يقول تبارك الله وحسن الخالقين. ثبت هذا من حديث علي ان النبي كان يقول في السجود. هذا اللهم لك -

[00:29:08](#)

وبك امنت وبك اسلمت. يقول في سجود التلاوة وسجود الصلاة. سبحان ربي الاعلى. سبحان ربي الاعلى. واذا دعا فيه. اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وابني. اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله وخره. او دعا بغير ذلك مثل - [00:29:28](#) يجوز الصلاة سجود يدعى فيه فاذا دعا في سجود التلاوة مثل ما يدعو سجود الصلاة فلا بأس كله حسن ولكن ليس بواجب انما هو

مستحب السجود مستحب في الصلاة وخارجها سجود التلاوة - [00:29:48](#)